رابط المادة على منصة باحث

21

97 - المراد بصداق المرأة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه في الحقيقة هناك من يتساءل ايظا يقول اه ما المراد بصداق المرأة؟ هل هو الاشياء التي يشترى منها مثلا حلي وتجهيز من اواني وملابس وغيره؟ ام ان الصداق يسلم في يدها - 00:00:00

ويشترى الحلي وخلافه من نقود اخرى الصداق يتنوع كل ما يدفع لها في مقابل اسحاق فرجها هو المهر. نعم. كل شيء يدفع لها في فضله على الزوج في مقابل عقد النكاح - 00:00:14

فهو مهرها سواء كان نقودا او حيا او فروشا او غير ذلك كل ما يدفع لها من المال سواء كان نقدا او غيره المهر اذا كان شرطا في في النكاح - 00:00:31

اما اذا كان بعد النكاح هذا من باب التورع ومن باب المساعدة لكن ما كان شرطا في النكاح يتفقان عليه في موافقتها ورضاها بالعقد فهذا هو المهر ولا يختص بالنقود - 00:00:44

بندخل فيه ما يفرض من غير النقود مثل الملابس مثل الحلي ذهب وفضة او غير ذلك مثل ما يسمونها الان غرفة النوم الى غير ذلك. نعم - 00:00:57